

الضوابط العامة لمادة بحث التخرج

- 1- لا يسمح للطلاب بتغيير عنوان في بحث التخرج سواء كان تغييرا كاملا أو جزئيا إلا بالرجوع إلى لجنة البحوث، مع توصية من المشرف على الطالب.
- 2- يمكن للمشرف متابعة الطالب وإرشاده عن طريق الشبكة الإلكترونية .
- 3- يجب على الطالب أن يسلم 25 % على الأقل من بحثه للمشرف خلال الفصل الأول.
- 4- تقسم درجات بحث التخرج كالتالي:
 - 20 درجة: للمقدار المنجز في الفصل الدراسي الأول، والذي يجب أن لا يقل عن 25 %.
 - 15 درجة: للمشرف.
 - 65 درجة: للجنة المناقشة.
- 5- إذا لم يقدم الطالب البحث في الموعد المحدد والمعلن عنه في التقويم الدراسي فلن يقبل إطلاقا، وسوف يتم تأجيل مناقشته إلى الفصل القادم، فإن كان له عذر بالتأخير يعطى الدرجة كاملة، وإن لم يكن له عذر يعطى درجة النجاح فقط.
- 6- لا يسمح للطلاب بمناقشة البحث إلا بعد إذن خطي من المشرف إلى لجنة البحوث بصلاحيته البحث للمناقشة.
- 7- يجب على الطالب تقديم البحث مطبوعا في نسختين واحدة للمشرف وواحدة للمناقش.
- 8- إذا تبين للمشرف أو المناقش اختلاس أو سرقة الطالب للبحث، يتم رفع تقرير موقع من قبل المشرف والمناقش، ويقدم للجنة البحوث مقدار سرقة الطالب للبحث، وتقوم اللجنة بالتثبت من سرقة البحث، ورأيها في الموضوع، وترفع بعد ذلك تقريرها إلى المدير العام، مع العلم بأن العقوبة المنصوص عليها في النظام الأكاديمي أن الطالب يفصل في حالة قيامه بسرقة بحث تخرج.

9- يُكَلِّف الطالب بالأخذ بملاحظات اللجنة المناقشة، ولا يعطى الدرجة والتقدير حتى يكمل الملاحظات المطلوبة.

10- تقوم اللجنة بتحديد موعد قبول أعذار تأجيل بحوث التخرج قبل انتهاء العام الدراسي، ولن يلتفت إلى أي عذر يقدم بعد ذلك، إلا في حالة طارئة تقدرها اللجنة.

11- يكلف الطالب بتجديد بحث التخرج وتسليمه إلى الشؤون التعليمية مجلدا ومطبوعا بالحاسب الآلي بعد توقيع المشرف والمناقش؛ ليتسنى وضع نسخة منه في مكتبة المعهد، ويسلم اسطوانة بها البحث كاملا ومخلص البحث بعد الأخذ بالتعديلات.

هذا، والله الموفق.

لجنة البحوث